E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/1995/46
15 August 1995
ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة السابعة والأربعون
البندان ١٢ و١٧ من جدول الأعمال

القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

حماية الأقليات

مذكرة شفوية مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٥ وموجهة إلى رئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات من البعثة الدائمة لجمهورية ألبانيا في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية ألبانيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف تحيتها إلى رئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات وتتشرف بأن تطلب إليه تعميم هذه المذكرة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية في إطار البندين ١٢ و١٧ من جدول الأعمال. وتحتوي هذه المذكرة على الرد الرسمي لحكومة جمهورية ألبانيا على الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1995/40 المعممة بناء على طلب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

١- تسعى حكومة جمهورية ألبانيا دائماً في سياستها تجاه الأقليات القومية إلى تطبيق أحدث القواعد الدولية لكفالة حقوق هذه الأقليات بأفضل وجه ممكن. وبناء على الوثائق الدولية ذات الصلة، أعربت جمهورية ألبانيا مراراً وفي كافة المناسبات عن حسن استعدادها لإدراج حقوق الأقليات في التشريع الألباني الجديد ولكفالة تطبيقها حسب الأصول عملياً. ويؤكد هذا في الواقع مراقبون من منظمات دولية مختلفة.

٢- وترى حكومة ألبانيا، التزاماً بروحها الواقعية واستناداً إلى جميع البيانات القائمة لدى السلطات الألبانية المختصة، أن ما ورد في مذكرة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية المعممة تحت الرمز E/CN.4/Sub.2/1995/40 في الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية غير منصف ومخالف للحقيقة.

٣- فلا تتفق الادعاءات التي وردت في هذه المذكرة إطلاقاً مع الواقع. وتسعى هذه المذكرة إلى تقديم صورة مشوهة تماماً للحقيقة. وترى حكومة ألبانيا بناء على الوقائع التي سترد أدناه أن هذه الخطوة من جانب السلطات في بلغراد تسعى، ليس إلى التعبير عن قلقها ومخاوفها الإنسانية، ولكن إلى أخفاء أهداف أخرى. فهي تندرج في إطار التطرف والقومية اللذين تميزت بهما تلك السياسة التي أدت إلى نشوب حرب ضارية يعد ضحاياها الآن بمئات الآلاف من الأفراد.

٤- وفي الوقت الذي أصبحت فيه حكومة بلغراد رائدة في تقدير الأمور بمعيارين، وهو أمر معترف به فعلياً، والذي تزداد فيه حالة الألبانيين الذين يعيشون على أراضيهم في كوسوفو سوءاً وخطورة نتيجة للإبادة الجماعية والقمع الصربيين، تبدو هذه المذكرة متناقضة مع الواقع.

٥- وفيما يتعلق بالوقائع التي وردت في هذه المذكرة، تحرص حكومة ألبانيا على توضيح النقاط التالية:

(أ) أن عبارة "الأقليات الوطنية اليوغوسلافية" التي وردت في مذكرة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية غير معترف بها قانوناً؛

(ب) طبقاً للتعداد الأخير الذي أجري في عام ١٩٨٩، الذي يعتبر المصدر الرسمي الوحيد لتعداد السكان، كان عدد الأشخاص الذين أعلن عن انتمائهم إلى القومية الصربية وقومية الجبل الأسود ضئيلاً للغاية (حسبما اعترفت المذكرة بذلك)، حيث لم يتجاوز ١٠٠ شخص فقط. ولذلك، وبناء على هذا البيان الأساسي، لا يمكن القول بأن هذا العدد يشكل قومية. ولم تقدم أي شكوى في هذا الشأن إلى السلطات الألبانية؛

(ج) لا يجوز إطلاقاً اعتبار عدد الأعضاء في رابطة معينة معادلاً لعدد الأشخاص المنتمين إلى قومية معينة؛

(د) يوجد في ألبانيا تشريع كامل بشأن مسألة حماية حقوق الإنسان يتفق تماماً مع القواعد الدولية. وأعربت جمهورية ألبانيا، مع وجود أدلة مؤيّدة لذلك، عن استعدادها الكامل لاحترام حقوق الإنسان المتعلقة بالمواطنين الألبانيين بدقة، بصرف النظر عن قوميتهم. وتشهد على ذلك التقارير العديدة التي حررها ممثلو الهيئات الدولية الذين قاموا بزيارة ألبانيا؛

(هـ) يعتبر نفس تعداد الرابطات المشار إليها في المذكرة، التي تحمل أيضاً تسميات سلافية ("رابطة روزافا - موراتشا" المسجلة بتيرانا، ورابطة "التعايش والانسجام" ورابطة "زيلينا غورا" المسجلتين في شكودر) دليلاً على تسامح جمهورية ألبانيا وسلامة موقفها.

٦- ولا تزال جمهورية ألبانيا ملتزمة تماماً باحترام الحقوق والحريات الأساسية للإنسان عملاً بالقانون الوطني وبالتزاماتها الدولية.

- - - - -